

قرار
المؤتمر الوطني العام
رقم (57) لسنة 2013م
في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس / 2011م وتعديلاته.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م في شأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في إجتماعه العادي الثامن والتسعين المنعقد بتاريخ 18 / 6 / 2013م .

صدر القرار الآتي :

المادة الأولى

تشكل لجنة من أعضاء المؤتمر الوطني العام على النحو الآتي :

- 1- السيد/ محمد مصباح أبو عسجة (رئيساً)
- 2- السيد/ شعبان علي أبو ستة (عضواً)
- 3- السيد/ سليمان يونس قجم (عضواً)
- 4- السيد/ سعيد خليفة الختالي (عضواً)
- 5- السيد/ محمد أحمد أبو سنيّة (عضواً)
- 6- السيد/ جمعة علي الشاوش (عضواً)
- 7- السيد/ سليمان المبروك الحاج (عضواً)
- 8- السيد/ إبراهيم علي بوشعالة (عضواً)
- 9- السيد/ محمد عبد القادر بيشرو (عضواً)
- 10- السيد/ بشير محمود الهوش (عضواً)
- 11- السيد/ أبو بكر علي احمدودة ضو (عضواً)
- 12- السيد/ مصطفى عبد الرحمن التريكي (عضواً)
- 13- السيد / أبو بكر محمد عبد القادر (عضواً)



المادة الثانية

تتولى اللجنة المشار إليها تقصي الحقائق واستطلاع مسببات الشقاق والنزاع في مناطق (زقزاو ، العجمية ، الحوامد ، نيجي ، نالوت ، العطف) عن طريق التواصل مع مواطني وحكام ومشايخ وأعيان هذه المناطق والمسؤولين بأجهزة الدولة والسعي لإيجاد حلول سريعة وجديّة في شأنها.

المادة الثالثة

على الحكومة أن تقدم لهذه اللجنة كل ما تحتاجه من إمكانيات وقرارات تساعد في أداء مهامها.

المادة الرابعة

تلتزم اللجنة بأن تقدم للمؤتمر الوطني العام عن طريق مكتب رئاسته تقريراً تفصيلياً خلال مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ صدور هذا القرار تبين فيه ما قامت به من أعمال ونتائج مهمتها وتوصياتها في هذا الشأن.

المادة الخامسة

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ويخطر به ذوي الشأن وعلى كل فيما يخصه تنفيذه .

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

